

يجب أن يكون الجنس والقدر معروفين، لأن جهالتهما تفسد العقد. مثل قوله: "من رد مالي أو ضالتي، فله ثوب أو أعطيه شيئاً"، لأن الجعالة تعتبر عقداً معاضياً، ولا تصح بعوض غير معلوم كما هو الحال في النكاح. كما أنه لا حاجة لجهالة العوض، لأن عدم معرفة العوض قد يؤدي إلى فقدان الهدف من العقد،